الفصل الثاني

الموجز في مفهوم مضمون الديمقراطية

❖❖❖

إن مضمون الديمقراطية هو العدل الاجتماعي أي حصول الناس على حقوقهم التي قد تكون واجبات أيضًا على الآخرين كأفراد أو كجماعات أو على الدولة أو على منظماتها أو على أجهزتها ويمكن تلخيص مضمون الديمقراطية أو العدل الاجتماعي في منظومة حقوق الإنسان الشخصية والسياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعالمية التي قررها "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" للأمم المتحدة عام ١٩٤٨م و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" الصادرة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٦م. ورغم أن العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق الاقتصادية والمدنية والسياسية يقرران ويكرران ويفصلان بعض حقوق الإنسان وحرياته إلا أنهما يؤكدان على تلك الحقوق في نطاق حقوق الدول وحقوق المنظمات وحرياتها ضمن كياناتها الإقليمية وضمن العلاقات الدولية للأمم والشعوب بما يكفل حرية الدول وسيادتها واستقلالها. كما صدرت مواثيق واتفاقيات دولية بشأن حقوق الإنسان أحدها للدول الأوروبية وآخر للدول الأمريكية وآخر للدول الإفريقية وآخر للدول العربية بينما كان آخر هذه المواثيق هو الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي بالقاهرة عام ١٩٩٠م.

وتشترك كافة المواثيق الدولية والإقليمية على منظومة حقوق الإنسان التالية: حق الحياة وحق المساواة وحق الحرية والأمان وعدم التمييز بين الناس بسبب العرق أو الجنس أو الدين أو اللون وتحريم الرق والعبودية وتحريم التعذيب وحق الإنسان في شخصيته القانونية وحق الناس في المساواة أمام القانون وحق التقاضي والحماية

القضائية والمحاكمة العادلة وتحريم الاعتقال التعسفي وحق الخصوصية وحق التعويض وحرية الاعتقاد والفكر وحرية الرأي والتعبير وحق الاجتماع والتجمع وحق الجنسية واللجوء وحق الملكية وحق التنقل والإقامة وحق المشاركة في الحكم وحق المساواة بين الذكور والإناث وحق الأمومة وتكوين الأسرة وحق العمل والراحة وحق التعليم والثقافة وحق الصحة والضمان الاجتماعي وحق التمتع بالمعيشة اللائقة وغيرها من الحقوق والحريات.

ومعظم الكُتَّاب المعاصرين وخاصة أنصار التغريب والحداثة الأوروبية يدعون بأن حقوق الإنسان الطبيعية بدأت جزئيًا بوثيقة "إعلان الاستقلال الأمريكي" وتوسعت "بإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي" للثورة الفرنسية في القرن الثامن عشر الميلادي حين شخصت الثورة الفرنسية سوء الأحوال العامة وفساد الدولة بسبب تجاهل ونسيان حقوق الإنسان التي اكتملت بنظرهم بمواثيق الأمم المتحدة. ولكن التاريخ الإنساني يؤكد لنا بجلاء ووضوح أن حقوق الإنسان الواسعة والشاملة جاءت بها الشريعة الإسلامية في القرن السابع الميلادي ضمن رسالة الإسلام كعقيدة وشريعة ومورست عمليًا وانتشر تأثيرها الفكري والثقافي والأخلاقي في أرجاء العالم وخاصة في أوروبا.

إن منظومة حقوق الإنسان الشخصية والسياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعالمية بمقتضى أحكام الشريعة الإسلامية في الكتاب والسنة قد لخصها الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان لكن حقوق الإنسان في الإسلام قد عززتها الشريعة الإسلامية بمجموعة من القواعد الأخلاقية والصفات السلوكية للإنسان التي هي بمثابة واجبات على كل فرد تجعله قادرًا على احترام حقوق الآخرين وتقديرها. فالأخلاق في الإسلام هي جزء مكمل لمبادئ حقوق الإنسان وهو ما لا يوجد في أي نظام آخر معمول به دستوريًا. فالقرآن الكريم والسنة النبوية تقرران مجموعة من الأخلاق الحميدة الواجبة على كل إنسان وتقرر مجموعة من الأخلاق الرذيلة الواجب تجنبها على كل إنسان. فمثلًا الكذب رذيلة كبرى لا نستطيع معها تصديق شخص يتصف بها بأنه سيدافع عن حقوق الآخرين لأنها فاقد للوفاء بالأمانة

كخُلق وسلوك. وقد جاء في البرنامج السياسي لأبي بكر الصديق(ﷺ) في بداية ولايته: "إن الصدق أمانة والكذب خيانة" مبينًا أهمية الصدق وخطورة الكذب في الحكم والإدارة للدولة الديمقراطية. إن أحكام الشريعة الإسلامية في الكتاب والسنة المقررة لحقوق الإنسان في الإسلام أو الأمرة بالأخلاق الحميدة التي تصون حقوق الإنسان وتحميها أو الناهية عن الأخلاق الذميمة التي تؤدي إلى انتقاص أو انتهاك حقوق الإنسان كثيرة جدا غير أننا أوجزنا من الأخلاق المحمودة والمذمومة أهمها ضمن فصل (مضمون الديمقراطية في الإسلام) في هذا الكتاب.

Obeikan.com